



دفتـر شروط لإعلان مزاد علني لتأجير محل ملك البلدية

- لما كانت البلدية تملك العقار رقم /٣٤٧٨/ وهو بناء من ثلاث طبقات .
ولما كان الطابق الأرضي منه عبارة عن محلات تجارية .
ولما كان يوجد ضمن هذه المحلات محل من بابين كان معروف سابقاً بإسم مطعم الأفندي .
وحيث ان البلدية ترغب بتأجير هذا المحل بواسطة المزاد العلني وفقاً للأصول جهة الإستعمال (تجارة عامة) .
على الراغبين باستثمار هذا المحل التفضل إلى دار البلدية بتاريخ ٢٠٢٣/١/٣١ لحضور جلسة المزاد العلني التي تبدأ الساعة الحادية عشرة وتستمر لغاية الساعة الثانية عشرة من اليوم عينه .
يشترك بهذا المزاد المواطنون اللبنانيون بعد ابراز المستندات التالية :
- ١ اخراج قيد
 - ٢ سجل عدلي
 - ٣ ايصـال تأمين لدى صندوق البلدية بقيمة /٢٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل. عشرين مليون ليرة لبنانية .
 - ٤ يعاد مبلغ التأمين لمن لم يحالفه الحظ بعد انتهاء المزاد .
 - ٥ من يرسو عليه المزاد تكون قيمة الإيصال المالي المدفوع كتأمين للإشتراك بالمزاد بمثابة دفعة أولى مقدمة من المشترك الفائز على أن يسدد باقي المبلغ خلال فترة شهر من تاريخ المصادقة على الإلتزام واعتبار هذه المدة بمثابة فترة سماح من البلدية للفائز لترتيب المأجور .
 - ٦ لا يعتبر المزاد نافذاً إلا بعد المصادقة عليه من المراجع المختصة .
 - ٧ يتم دفع قيمة الإيجار السنوي في بداية كل موسم أي من تاريخ تسديد بدل الإيجار الأول سنوياً .
 - ٨ مدة الإيجار ثلاث سنوات كحد أقصى (عملاً بقانون الإيجارات الأخير الصادر عام ١٩٩٢ وتعديلاته بالقانون رقم (٢) تاريخ ٢٠١٧/٢/٢٨) ويتم بعد اخلاء المأجور فوراً دونما حاجة لتوجيه أي كتاب أو انذار .
 - ٩ ويعود للبلدية الحق بالإعلان عن مزاد جديد لهذا المحل كما تراه البلدية مناسباً ولا يحق للمستأجر الاعتراض على قرار البلدية بالإخلاء الفوري أو بالإعلان على مزاد جديد .
 - ١٠ في حال عدم المصادقة على المزاد من المرجع المختص ، تعاد التأمينات وأي مبلغ مدفوع وفقاً للأصول إلى صاحب الإستحقاق دون المطالبة بالعطل والضرر جراء عدم المصادقة على الإلتزام .



الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
بلدية بعلبك



ملاحظة رقم (١) : - اعتبار من يرسو عليه الالتزام ملتزماً بكل ما تمليه عليه بلدية بعلبك من ملاحظات مثل :
- التقيد بالنظافة .

- التقيد بأوقات الإقفال أو فتح المحلات
- عدم التعدي على الملك العام البلدي الحاصل وعدم التوسع خارج المحل وعدم استعماله لغير الغاية التي من أجلها تم الإعلان عن الالتزام .
- عدم التعدي على شبكات المياه والهاتف والكهرباء .
- عدم التبسيط في الطرقات والساحات خارج المحل .
- عدم بيع المشروبات الروحية والممنوعات من أي نوع كانت تحت طائلة فسخ الإيجار فوراً دونما حاجة لتنبيه .

ملاحظة رقم (٢) : - ان مخالفة أحكام الملاحظة رقم (١) تعرض المكلف لإنهاء مفعول العقد دونما حاجة لإنذار صاحبه أو توجيه أي تنبيه .

ملاحظة رقم (٣) : - يعود للبلدية تحديد السعر الأدنى لبداية المزاد ويعلن عنه عند الإفتتاح .

ملاحظة رقم (٤) : - يبدأ المزاد في تمام الساعة الحادية عشرة صباح يوم الثلاثاء الموافق فيه ٢٠٢٣/١/٣١ لغاية الساعة الثانية عشرة من اليوم عينه على ان يتم تقديم المستندات المطلوبة الواردة أعلاه قبل الساعة الحادية عشرة من اليوم الذي يسبق موعد المزاد .

- يكون السعر الأدنى لإنطلاق المزاد هو /٨٠,٠٠٠,٠٠٠/ل.ل. ثمانون مليون ليرة لبنانية .

ملاحظة : في حال تبين للجنة المناقصات أي شك أو تلاعب بالمزاد يعود للبلدية حق الغاء المزاد .

رئيس بلدية بعلبك
فؤاد بلوق